

خطبة بعنوان

((وجوب مراعاة أوقات الصلوات لاسيما في رمضان))

الخطبة الأولى:

إن الحمد لله، نحمده تعالى ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ} [آل عمران: 102]
{يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا} [النساء: 1]

{يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا} [الأحزاب: 70-71].

أما بعد:

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي نبينا محمد - صلى الله عليه وسلم -
وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار، أعاذنا الله وإياكم وجميع المسلمين من البدع والضلالات والنار.

أيها الإخوة الصائمون..

نحب في هذا اليوم أن نشير إلى بعض الأمور المهمة التي يحتاجها المسلم في شهر رمضان وفي غيره، نظراً لما يحصل من المخالفات عند كثير من المسلمين، لاسيما في رمضان فإن هذه المخالفات تكثر في شهر رمضان أكثر من غيره، لجهل بعضهم بحكم تلك الأمور، ولما كان كثير من الناس مشغولين عن تعلم هذه الأمور والبعض معرض عن حلقات العلم التي يتعلم فيها المسلم دينه، رأينا أن نذكر هذه المسائل في هذه الخطبة لعل الله أن ينفع بها .

فإن من الأمور المهمة الواجب معرفتها لهو أداء الصلوات في أوقاتها، فإن الصلاة إذا أديت في غير وقتها فهي باطلة؛ لأن دخول وقت الصلاة شرط لصحة الصلاة، فنرى كثيراً من الأئمة والمؤذنين يقيمون الصلاة في غير وقتها، لا سيما صلاة الفجر في شهر رمضان، والله تعالى يقول في كتابه الكريم: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء: 103]

وتوعد الذين يتهاونون بأوقات الصلاة بالعذاب العظيم, فقال تعالى: {قَوْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ} [الماعون: 4-5]

وقال تعالى: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} [مريم: 59]

قال كثير من المفسرين: أي أضاعوا أوقاتها فصلوها في غير وقتها .

قال المفسر البغوي - رحمه الله - "أي عن مواقيتها غافلون "اهـ.

وقال المفسر السعدي - رحمه الله - : "أي مضيعون لها وتاركون لوقتها , مفوتون لأركانها "اهـ.

فمن صلى الصلاة قبل دخول وقتها أو بعد خروج وقتها بغير عذر فصلاته باطلة.

قال ابن حزم - رحمه الله - : "ومن كبر لصلاة فرض , وهو شاك هل دخل وقتها أم لا؟ لم تجزئه: سواء وافق الوقت أم لم يوافقه؛ لأنه صلاها بخلاف ما أمر, وإنما أمر أن يبتدئها في وقتها, وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم -: مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ" اهـ.

فانظر - يارعاك الله - هذا الحكم في حق من صلى الصلاة وهو شاك في دخول وقتها, فكيف بمن يصلي الصلاة وهو متيقن أنها في غير وقتها؟, أو متيقن بأن وقتها لم يدخل بعد؟, فإن الصلاة باطلة من باب أولى.

وقال العلامة ابن عثيمين - رحمه الله - في تفسير سورة الفجر: "ولهذا لو أن الإنسان صلى الفجر قبل دخول وقت الصلاة بدقيقة واحدة فصلاته نفل ولا تبرأ بها ذمته, ومن ثم ندعوكم إلى ملاحظة هذه المسألة, أعني العناية بدخول وقت صلاة الفجر, لأن كثيراً من المؤذنين يؤذنون قبل الفجر وهذا غلط, لأن الأذان قبل الوقت ليس بمشروع لقول النبي - صلى الله عليه وعلى آله وسلم -: «إذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم», ويكون حضور الصلاة إذا دخل وقتها, فلو أذن الإنسان قبل دخول وقت الصلاة فأذانه غير صحيح يجب عليه الإعادة, والعناية بدخول الفجر مهمة جداً من أجل مراعاة وقت الصلاة." اهـ

وانظر إلى كلام هذا الإمام, كيف بين أن الصلاة قبل دخول وقتها بدقيقة لا تبرأ بها الذمة, فكيف بالذي يصلي الصلاة قبل دخول وقتها بدقائق؟

فيجب المحافظة على أوقات الصلاة, كما يجب المحافظة على أدائها, وقد امتدح الله المؤمنين ووعدهم بالجنة؛ لأن من صفاتهم أنهم يحافظون على الصلاة, ومن ذلك المحافظة على أوقاتها, فقال تعالى: {وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ * أُولَئِكَ فِي جَنَّاتٍ مُكْرَمُونَ} [المعارج : 34 - 35]

وامتدح الله المؤذنين الذين يراقبون أوقات الصلاة, وحملهم الأمانة في ذلك, فقد روى الطبراني وغيره عن عبد الله بن أبي أوفى - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : "إِنَّ خِيَارَ عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ يُرَاعُونَ الشَّمْسَ وَالنُّجُومَ وَالْأَظْلَّةَ لِذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ "

فإن من معاني هذا الحديث لهو مراقبة الأوقات والنظر في الشمس والظل لتحري أوقات الصلاة .

فمن أذن للصلاة في غير وقتها فقد ضيع الأمانة التي كلفه الله بها , وخان عباد الله , وكذب على الشرع في دخول الوقت ولمّا يدخل, فقد روى أبو داود والترمذي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - : « الإِمَامُ ضَامِنٌ وَالْمُؤَذِّنُ مُؤْتَمَنٌ اللَّهُمَّ ارْشِدِ الْأَئِمَّةَ وَاعْفِرْ لِلْمُؤَذِّنِينَ ».

أي مؤتمن على صلاة الناس وعلى صيامهم وعلى فطورهم وسحورهم, فأئما مؤذن أو إمام أقاموا الصلاة في غير وقتها فلا يجوز متابعتهم , ولا اعتماد الصلاة خلفهم, ويجوز للمصلين أن يصلوا الصلاة في وقتها ولو في بيوتهم, إذا رأوا تهاوئاً من الإمام والمؤذن في أوقات الصلاة.

فقد روى الإمام مسلم وابن ماجه واللفظ له عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ - رضي الله عنه - , قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلَاةَ لِعَيْرٍ وَقْتِهَا، فَإِذَا أَدْرَكْتُمُوهُمْ، فَصَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ فِي الْوَقْتِ الَّذِي تَعْرِفُونَ، ثُمَّ صَلُّوا مَعَهُمْ، وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً " أي: نافلة.

فأداء الصلاة في وقتها ولو على انفراد أولى من أدائها مع الجماعة في غير وقتها , وإن كانت الجماعة واجبة, لكن دخول الوقت شرط لصحة الصلاة, فتصح الصلاة فرادى مع الإثم, ولا تصح الصلاة في غير وقتها ولو كانت مع الجماعة .

وقد بين لنا النبي - صلى الله عليه وسلم - أوقات الصلاة, وصلى به جبريل - عليه السلام - في جميع الأوقات .

فوقتُ الفجر هو بداية ظهور شعاع أبيض ينتشر من قبل المشرق يمتد من الشمال إلى الجنوب على قمم الجبال من جهة الشرق, ويراه كل ذي عينين, ويزداد شيئاً فشيئاً حتى تشرق الشمس .

قال تعالى: {وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} الآية [البقرة: 187] .

أي حتى يظهر بياض النهار من سواد الليل كما ذكر المفسر ابن كثير- رحمه الله - , فهذا الوقت هو آخر وقت السحور وأول وقت الصلاة والإمساك عن الطعام , فقد روى البيهقي عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صلى

الله عليه وسلم- : « الْفَجْرُ فَجْرَانِ : فَأَمَّا الْفَجْرُ الَّذِي يَكُونُ كَذَنْبِ السَّرْحَانِ فَلَا يُجِلُّ الصَّلَاةَ وَلَا يُحَرِّمُ الطَّعَامَ ، وَأَمَّا الَّذِي يَذْهَبُ مُسْتَطِيلًا فِي الْأُفُقِ فَإِنَّهُ يُجِلُّ الصَّلَاةَ وَيُحَرِّمُ الطَّعَامَ ».

ومعنى ذنب السرحان , أي ذنب الذنب , سمي كذلك ؛ لأن الفجر الكاذب يشبه ذنب الذنب ؛ لأنه منتشر من الأعلى وصغير من الأسفل كالذنب , وعلامة الفجر الكاذب أنه يذهب طولاً في السماء ثم يتلاشى ويختفي ثم تعقبه ظلمة , فهذا هو وقت السحور , الذي لا يجوز الأذان فيه لصلاة الفجر.

فلا يجوز الأذان للصلاة في وقت الفجر الكاذب كما يفعله كثير من المؤذنين , فقد بين النبي - صلى الله عليه وسلم - ذلك غاية البيان , فقد روى البخاري ومسلم عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ « إِنْ بَلَأَ يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ».

وفي رواية للبخاري: "وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُنَادِي حَتَّى يُقَالَ لَهُ أَصْبَحْتَ أَصْبَحْتَ" أي قاربت الصباح.

وروى مسلم من حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ « لَا يَغْرَنُكُمْ نِدَاءُ بِلَالٍ وَلَا هَذَا الْبَيَاضُ حَتَّى يَبْدُوَ الْفَجْرُ - أَوْ قَالَ - حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ »

ونداء بلال هو الأذان الأول للسحور كما في الصحيحين عن ابْنِ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : " لَا يَمْنَعَنَّ أَحَدَكُمْ أَذَانَ بِلَالٍ مِنْ سَحُورِهِ ، فَإِنَّهُ يُؤَذِّنُ ، أَوْ قَالَ يُنَادِي - لِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ وَيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَجَمَعَ يَحْيَى كَفَّيْهِ - حَتَّى يَقُولَ هَكَذَا وَمَدَّ يَحْيَى إصْبَعَيْهِ السَّبَابَتَيْنِ " .

أي أن الفجر الصادق هو الذي يمتد عرضاً في الأفق على قمم الجبال الشرقية , ويزيد شيئاً فشيئاً حتى تشرق الشمس , وبيانه في حديث سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « لَا يَغْرَنُكُمْ مِنْ سَحُورِكُمْ أَذَانُ بِلَالٍ وَلَا بَيَاضُ الْأُفُقِ الْمُسْتَطِيلُ هَكَذَا حَتَّى يَسْتَطِيرَ هَكَذَا » . وَحَكَاهُ حَمَّادٌ بِإِسْنَادِهِ قَالَ يَعْنِي مُعْتَرِضًا .

فلا بد من التيقن في الفجر الصادق لقوله تعالى { حتى يتبين } فلا يجوز لأحد أن يدخل في الصلاة وهو على شك في دخول الوقت فلا بد من الدخول في الصلاة بيقين , فيجب التحقق من طلوع الفجر حتى يصير واضحاً لكل ناظر , لما رواه أحمد وغيره عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : " أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ " .

وفي رواية عند ابن ماجه وغيره عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - ، أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : "أَصْبَحُوا بِالصُّبْحِ ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لِلْأَجْرِ ، أَوْ لِأَجْرِكُمْ".

ووقت الظهر يكون إذا زالت الشمس عن كبد السماء, وذلك أنها تقف في وسط السماء ما يقارب عشرين دقيقة أو أقل أو أكثر ثم تزول , فإذا زالت بعد الوقوف فقد دخل وقت الظهر, ولا يجوز الأذان أو الصلاة في وقت وقوفها فإنه وقت كراهة شديدة , ولا يُعرف ذلك إلا بنصب عمود ومراقبة سير ظله ويعرف ذلك أهل الخبرة .

ووقت العصر يكون إذا صار ظل الشيء مثله, قياساً من المكان الذي وقف فيه ظل العمود عند وقوف الشمس في كبد السماء .

ووقت المغرب يكون إذا غاب قرص الشمس وأقبل الليل من قبل المشرق , وهو خيط حفيف أسود يظهر من قمم الجبال من جهة المشرق حينما تغرب الشمس, فيبدأ شيئاً فشيئاً حتى يفشو الظلام, وهو المقصود بقوله تعالى: {ثُمَّ أَتَمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ} [البقرة: 187] أي بداية الليل, وهو هذا الخيط الذي يظهر مع غروب الشمس وهو ملازم لها, ولا يشترط الانتظار حتى يصير الليل مظلماً , أوحى تظهر النجوم, فإن هذا خلاف السنة وهو صنيع أهل البدع.

ووقت العشاء يكون إذا غاب الشفق.

ودليل هذه المواقيت ما روى الإمام مسلم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو- رضى الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « وَفْتُ الظُّهْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ وَكَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ كَطُولِهِ مَا لَمْ يَحْضُرِ الْعَصْرُ وَوَفْتُ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفُرْ الشَّمْسُ وَوَفْتُ صَلَاةِ الْمَغْرَبِ مَا لَمْ يَغِبِ الشَّقَقُ وَوَفْتُ صَلَاةِ الْعِشَاءِ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ الْأَوْسَطِ وَوَفْتُ صَلَاةِ الصُّبْحِ مِنْ طُلُوعِ الْفَجْرِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ فَإِذَا طَلَعَتِ الشَّمْسُ فَأَمْسِكَ عَنِ الصَّلَاةِ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ».

فهذه هي أوقات الصلوات التي بينها الشرع , وحداً لها حدوداً , وجعل لها علامات , فمن جاوزها أو قصر عنها, فهو من الظالمين, فلا يجوز التلاعب بهذه الأوقات والتساهل بها, فإنها أمانة في أعناق الأئمة والمؤذنين, وسيسألون عنها وعن صلاة المسلمين بين يدي رب العالمين , فإن الأمر دين , فخير للإنسان أن يكون مأموماً خيراً من أن يكون إماماً أو مؤذنًا يضيع على الناس صلاتهم , وإن كان يترتب على الأذان والإمامة أجور عظيمة, لكن هذا في حق من أداها بحقهما , فإن كثيراً من الأئمة والمؤذنين همهم الدنيا والرواتب, وليس همهم تحقق دخول الوقت إلا من رحم الله, نسأل الله العافية والسلامة.

فمن كان همه كيف يتحصل على الراتب دون النظر في المسؤولية , فإنه يأكل سحتاً وسيبوء بإثم المصلين , ولا عذر له بأنه ملزم بذلك من جهة معينة, أو أنه يداري العامة من الناس, فهذه أعداء واهية لا تنفع صاحبها يوم القيامة, فإن الأمر لا يصل إلى حد

الإكراه, فخير للعبد أن يتخلى عن هذا الأمر ويتحمل المسؤولية غيره, حتى لا ييؤء
بإثم المصلين, فالحذر من الأذان للصلاة في غير وقته, فإن الأذان قبل دخول الوقت
لا يجوز, حتى وإن تعلل بعضهم بأنه يؤخر الإقامة حتى يدخل الوقت, فإن المحذور لا
يزال باقياً, لاسيما وكثير من المرضى والمعذورين في البيوت والنساء يصلون بمجرد
سماع الأذان دون تحري للوقت, بالإضافة إلى أن الأذان إعلان بدخول الوقت, ومن
أذن قبل دخول الوقت فقد كذب على الشرع, ويترتب على ذلك مفسد كثيرة, أهمها أن
المؤذن تسبب في بطلان صلاة كثير من الناس, نسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين,
وأن يفقهنا في ديننا.

الخطبة الثانية:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه .

أما بعد:

- ومن الأمور المهمة التي ينبغي التنبيه عليها المحافظة على الصلاة في أول وقتها مع الجماعة، فإن صلاة الجماعة واجبة لقوله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ} [البقرة: 43]

قال المفسر السعدي - رحمه الله تعالى -: "أي: صلوا مع المصلين، ففيه الأمر بالجماعة للصلاة ووجوبها". اهـ

وقال ابن كثير - رحمه الله -: "وَقَدْ اسْتَدَلَّ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ بِهَذِهِ الْآيَةِ عَلَى وُجُوبِ الْجَمَاعَةِ". اهـ

وقد رُتبت أجور عظيمة وفوائد كثيرة على صلاة الجماعة، فقد روى البخاري ومسلم عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- قَالَ « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ».

والفَذ: هو الفرد.

وجاء الوعيد الشديد في حق المتخلف عن صلاة الجماعة، فقد هَمَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - أن يحرق بيوت الذين لا يشهدون صلاة الجماعة، ولم يرخص للأعمى أن يصلي في بيته. فغير الأعمى من باب أولى.

فأفضل الصلاة في أول وقتها مع الجماعة لما روى البخاري ومسلم عن ابن مسعود رضي الله عنه قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ؟ قَالَ: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا»، قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «ثُمَّ بَرُّ الْوَالِدَيْنِ» قَالَ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: «الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ» وفي رواية: "الصلاة لوقتها".

وفي رواية عند أبي داود والترمذي عَنْ أُمِّ قُرُوءَةَ - رضي الله عنها- قَالَتْ سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم- أَيُّ الْأَعْمَالِ أَفْضَلُ قَالَ « الصَّلَاةُ فِي أَوَّلِ وَقْتِهَا »

فكثير من الصائمين من يؤخر الصلاة عن أول وقتها أو ينام عنها حتى تفوته الجماعة، ومنهم من يصلي في بيته ويتخلف عن صلاة الجماعة، فهذا الصنف صومهم ناقص، وصلاته ناقصة، أما من صلى الصلاة قبل دخول وقتها كما يفعل البعض في صلاة الفجر، أو يصلي الصلاة بعد خروج وقتها كما يفعل البعض في صلاة الظهر فصلاتهم باطلة.

فحري بك - أيها الصائم - أن تحافظ على الجماعة وتصلي الصلاة بعد دخول وقتها، وفي أول وقتها ليكتمل صومك وصلاتك، لعل الله أن يغفر لك في هذا الشهر المبارك،

وتكون فيه من المقبولين , فإن الخسارة العظيمة أن يخرج رمضان ولم يغفر لك , فكيف ترجو ذلك وأنت متهاون في الصلوات , ومقصر في الجماعات ؟

فقد روى الحاكم والبيهقي ابن عباس - رضي الله عنهما - أَنَّ النَّبِيَّ - صلى الله عليه وسلم - قَالَ : « مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ » .

وروى البخاري ومسلم واللفظ لمسلم: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رضي الله عنه - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم - فَقَدْ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ فَقَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا فَأَمُرَ بِهِمْ فَيَحْرَقُوا عَلَيْهِمْ بِحُزْمِ الْحَطَبِ بُيُوتَهُمْ وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِيًّا لَشَهِدَهَا » . يَعْنِي صَلَاةَ الْعِشَاءِ .

والمقصود بالعظم السمين: اللحم السمين.

وروى أبو داود وغيره عن أبي الدرداء - رضي الله عنه - ، قال: سمعتُ رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدوٍ لا تُقامُ فيهم الصلاةُ إلا استحوذَ عليهم الشَّيْطَانُ، فعليك بالجماعةِ فإنما يأكلُ الذَّنْبُ القاصِيَةَ"

ومعنى "استحوذ عليهم الشيطان": أي: تسلط عليهم واستولى.

قال المناوي - رحمه الله -: " الشيطان مسلط على مفارق الجماعة" اهـ.

وقال ابن عثيمين: " فيه دليل على وجوب الجماعة" اهـ.

وقال عبد العظيم آبادي - رحمه الله -: " وهكذا الشيطان يتسلط على الخارج عن الجماعة وعن أهل السنة" . اهـ

وروى أبو داود وغيره عن ابن أم مكتوم - رضي الله عنه - ، أنه سأل النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: يا رسول الله، إني رجلٌ ضريِرُ البَصَرِ شاسِعُ الدَّارِ، ولي قائد لا يُلائمني، فهل لي رُخصة أن أَصَلِّيَ في بيتي؟ قال: "هل تسمعُ النَّدَاءَ؟" قال: نعم، قال: "لا أَجِدُ لك رُخصةً"

ومعنى "شاسع الديار" أي بعيد الديار , فمن هذا الحديث يؤخذ وجوب الجماعة على كل من يسمع النداء .

والأدلة في وجوب الجماعة كثيرة , فإذا لم يرخص النبي - صلى الله عليه وسلم - للأعمى أن يصلي في بيته فكيف بغيره؟ فالأمر جدٌ كبيرٌ والتهاون في صلاة الجماعة خطير , فإنك ترى كثيرًا من الصائمين يكثرُونَ من السمر فينامون عن بعض الصلوات , فيقوم بعضهم في آخر وقتها فينقرها نقر الغراب , وربما بعضهم ضيعها حتى خرج وقتها , فنوصي هؤلاء بأن يتقوا ربهم , ويراجعوا أنفسهم ويفيقوا من غفلتهم , وأن يعودوا إلى ربهم ويستعينوا به , ويدعوه لصلاح أنفسهم , فإن التهاون بالصلوات من أعظم الكبائر .

قال تعالى : {فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ * الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ } [الماعون:4-5]

وقال تعالى: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ غِيًّا} [مريم:59] فهذا التهديد في حق من كان من المصلين المتهاونين بها وفي أوقاتها في الجماعة , فكيف بالذي يتركها بالكلية ؟ فالأمر أشد , قال تعالى: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ * قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمَصَلِّينَ } [المدثر:42-43]

وروى مسلم عن جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ بَيْنَ الرَّجُلِ وَبَيْنَ الشِّرْكِ وَالْكَفْرِ تَرَكَ الصَّلَاةَ» .

وروى الترمذي عن بريدة - رضي الله عنه - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "الْعَهْدُ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلَاةُ، فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ".

ويقول النبي - صلى الله عليه وسلم -: " لَا تَتْرُكِ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا، فَإِنَّهُ مَنْ تَرَكَ الصَّلَاةَ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ بَرَأَتْ مِنْهُ ذِمَّةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ " رواه أحمد عن أم أيمن رضي الله عنها.

- ومما ننتبه عليه أن أمر الصلاة أعظم وأكبر من أمر الصيام, فإن بعض الناس يهتم بالصيام ويتهاون بالصلاة, وقد ذهب بعض أهل العلم إلى بطلان صيام من لم يصل, ومن المعلوم أن الصلاة هي الركن الثاني بينما الصيام هو الركن الرابع.

الصلاة فُرضت قبل الهجرة في سدره المنتهى, بينما الصيام فُرض بعد الهجرة في المدينة النبوية . الصلاة تؤدي في اليوم واللييلة خمس مرات, بينما الصيام في السنة شهر واحد , والصلاة لا تسقط على المريض والمسافر, بينما الصيام يُرخص فيه للمريض والمسافر إلى عدة من أيام أخر , الصلاة عمود الإسلام, وأول ما يحاسب عليه العبد يوم القيامة, فإن صلحت صلحت سائر الأعمال, وإن فسدت فسدت سائر الأعمال, وغير ذلك من الخصائص والمميزات التي اختصت بها الصلاة , فكيف يسوع لمسلم أن يتهاون بها أو يقصر عنها , وقد مات النبي - صلى الله عليه وسلم - وهو يوصي بها "الصلاة الصلاة" فاتقوا الله - يا عباد الله - في هذه الشعيرة العظيمة.

نسأل الله أن يعيننا على طاعته, وعلى ذكره وشكره وحسن عبادته, والعمل بسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم -, اللهم إنا نسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى, اللهم وفقنا لطاعتك وجنبنا معصيتك, اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا , وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين.

ربنا ظلمنا أنفسنا وإن لم تغفر لنا وترحمنا لنكونن من الخاسرين, اللهم إنا نسألك فعل الخيرات وترك المنكرات وحب المساكين, اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا, وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان واجعلنا من الراشدين, اللهم جنبنا الفتن مظهر منها وما بطن, اللهم أصلح ولاة أمورنا وارزقهم البطانة الصالحة .

اللهم اغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين, الأحياء منهم والميتين, برحمتك يا أرحم
الراحمين, وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.